

ما حكم من جامع زوجته في رمضان بعد الإمساك بقليل؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

أتى الرجل أهله في ليلة من ليالي رمضان بعد وقت الإمساك بحوالي عشر دقائق. وزوجته راضية بذلك. فهل الزموا ما كفارة أم تلزمه لوحده هو؟ أه الجواب الإمساك قد يكون قبل طلوع الفجر وقد يكون - [00:00:00](#)

طلوع الفجر فإذا كان الإمساك قبل طلوع الفجر وحصل الجماع بعد الإمساك وقبل طلوع الفجر ولكن تأخر الغتسال الى ما بعد طلوع الفجر فهذا ليس فيه شيء لا على الرجل ولا على - [00:00:20](#)

مرأة لأن الله سبحانه وتعالى أباح الأكل والشرب الى طلوع الفجر. فدل هذا بدلالة الالتزام سامي على حني في العيبة على صحتي صيامي من افطر جنباً لأنه لن يتمكن من الغتسال الا بعد طلوع الفجر لأنه اذا ابيح له الأكل والشرب - [00:00:40](#)

ذلك يباح له آآ الوطن. هذا بالنسبة لما اذا كان الجماع بعد الإمساك قبل طلوع الفجر ولكن تأخر الغتسال الى ما بعد طلوع الفجر. اما اذا كان قد امسك بطلوع الفجر - [00:01:10](#)

وبعد طلوع الفجر جامع زوجته وهي راضية حينئذ كل منهما يكون اثماً الكفارة على كل منهما. والكفارة على الرجل عتق رقبة فان لم يستطع صام تـرين متتابعين فان لم يستطع فانه يطعم سكين مسكيناً. وكذلك بالنسبة للمرأة - [00:01:30](#)

يجب عليها ان تعتق رقبة فان لم تستطع فانه تصوم شهرين متتابعين فان لم تستطع فانه تطعم سكيناً مسكيناً وذلك لقصة الاعرابي الذي حصل في عهد الرسول صلوات الله وسلامه عليه - [00:02:00](#)

اوجب صلى الله عليه وسلم عليه آآ الكفارة وبالله التوفيق - [00:02:20](#)